@ 22 @ عليك . فدل على وجوبها وأنها ركن من أركان الدين الذي به قوام المسلمين والحمد ﷲ رب العالمين . انتهى من القرطبي . قال مقيدة عفا اﷲ عنه : من الواضح المعلوم من ضرورة الدين أن المسلمين يجب عليهم نصب إمام تجتمع به الكلمة وتنفذ به أحكام اﷲ في أرضه . ولم يخالف في هذا إلا من لا يعتد به كأبي بكر الأصم المعتزلي الذي تقدم في كلام القرطبي وكضرار وهشام القوطي ونحوهم . .

وأكثر العلماء على أن وجوب الإمامة الكبرى بطريق الشرع كما دلت عليه الآية المتقدمة وأشباهها وإجماع الصحابة رضي اﷲ عنهم ؛ ولأن اﷲ تعالى قد يزع بالسلطان ما لا يزعه بالقرءان . كما قال تعالى : { لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس } لأن قوله : { وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد } فيه إشارة إلى إعمال السيف عند الإباء بعد إقامة الحجة . .

وقالت الإمامية : إن الإمامة واجبة بالعقل لا بالشرع . .

وعن الحسن البصري والجاحظ والبلخي : أنها تجب بالعقل والشرع معا واعلم أن ما تتقوله الإمامية من المفتريات على أبي بكر وعمر وأمثالهم من الصحابة وما تتقوله في الأثني عشر إماما وفي الإمام المنتظر المعصوم ونحو ذلك من خرافاتهم وأكاذيبهم الباطلة كله باطل لا أصل له . .

وإذا أردت الوقوف على تحقيق ذلك : فعليك بكتاب منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية للعلامة الشيخ تقي الدين أبي العباس بن تيمية فإنه جاء فيه بما لا مزيد عليه من الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة على إبطال جميع تلك الخرافات المختلقة . فإذا حققت وجوب نصب الإمام الأعظم على المسلمين . .

فاعلم أن الإمامة تنعقد له بأحد أمور : .

الأول : ما لو نص صلى اﷲ عليه وسلم على أن فلانا هو الإمام . فإنها تنعقد له بذلك . .

وقال بعض العلماء : إن إمامة أبي بكر رضي اﷲ عنه من هذا القبيل ؛ لأن تقديم النبي صلى اﷲ عليه وسلم له في إمامة الصلاة وهي أهم شىء فيه الإشارة إلى التقديم للإمامة الكبرى وهو ظاهر .